

04 من 022 | شرح الملخص الفقهي | الصلاة | من أحكام الإمام في الصلاة | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملخص الفقهي من الفقه الاسلامي للدكتور صالح بن فوزان فوزان الدرس الرابعون. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

من احكام الامامة في الصلاة الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل خلقه وافضل رسله نبينا محمد واله وصحبه ومن اهتدى بهديه واتبع سنته وبعد ايها المستمع الكريم واصلوا الحديث معك في هذه الحلقة عن احكام الامامة في الصلاة - [00:00:17](#)

اعلم وفقني الله واياك انه لا مانع من من اختلاف النية بين الامام والمأموم في نوعية الصلاة التي يقومون بها. يصح ان يصلي الفريضة خلف من يصليها اداء وكذلك العكس فيصح ان يصلي الفريضة اداء - [00:00:40](#)

خلف من يصليها قضاء لان الصلاة واحدة. وانما اختلف الوقت وكذلك على الصحيح من قولي العلماء تصح صلاة الفريضة خلفه فمن يصلي نافلة لان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثم يذهب فيصليها - [00:01:01](#)

بقومه متفق عليه. وفي بعض الفاظ الحديث هي له تطوع. ولان صلاة المأموم تتفق مع صلاة الامام في الافعال قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والذين منعوا من ذلك ليس لهم حجة مستقيمة - [00:01:21](#)

فانه محتجوا بلفظ لا يدل على محل النزاع كقوله انما جعل الامام ليؤتم به. وبان الامام ظامن وليس في هذين ما يدفع تلك الحجج والاختلاف المراد به الاختلاف في الافعال كما جاء مفسرا - [00:01:40](#)

انتهى كلامه ويريد بقوله جاء مفسرا قوله صلى الله عليه وسلم فاذا ركع فاركعوا الى اخره فان ذلك مفسر لقوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به وتصح صلاة النافلة خلف من يصلي الفريضة بالاجماع - [00:01:58](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لما دخل رجل وقد صلى الناس على رجل يتصدق على هذا فيصلي معه قوله للرجلين فصليا معنا فانها لك ما نافلة وكان الرجلان قد صليا في رحالهما قبل ذلك - [00:02:19](#)

ولغير ذلك من الدالة والسنة ان يقف المأمومون خلف الامام ان كانوا اثنين فاكثر بفعله عليه الصلاة والسلام كان اذا قام الى الصلاة قام اصحابه خلفه واستمر امر المسلمين عليه - [00:02:38](#)

من الحكمة في ذلك لاجل ان يراه المأمومون فيقتدون به ويكون موقف الامام مقابلا لوسط الصف لحديث وسطوا الامام وسدوا الخل ونقله الخلف عن السلف فان كان المأموم واحدا وقف عن يمين الامام - [00:02:56](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم اقام ابن عباس عن يمينه وكذلك اوقف جابرا عن يمينه وتصح صلاة الجماعة حول الكعبة مستديرين عليها كما فعله ابن الزبير واجمعوا عليه بشرط ان يتقدم المأموم بشرط ان لا يتقدم المأموم على الامام وهما في جهة واحدة - [00:03:16](#)

اما اذا اختلفت جهتهما فلا بأس بتقدم المأموم بان يكون اقرب الى الكعبة من الامام. في تلك الحال ولا تصح صلاة الفذ اي الفرد خلف الصف او خلف الامام بلا عذر - [00:03:40](#)

ان صلى ركعة فاكثر وحده. اما ان دخل معه اخر او دخل في الصف قبل فوات الركعة صحت صلاته لانه ادرك من الاصطفاف المأمور به ما يكون به مدركا للركعة فهو بمنزلة ان يقف وحده - [00:03:57](#)

ثم يجيء آخر فيصافه في القيام والدليل على بطلان صلاة المنفرد خلف الصف بلا عذر ما رواه احمد وابن ماجه باسناد صحيح عن

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا صلاة لفرد خلف الصف - [00:04:16](#)

ورواه ابن حبان وابن خزيمة في صحيحيهما وروى احمد والترمذي وحسنه وابن ماجه واسناده ثقات ان النبي صلى الله عليه وسلم

رأى رجلا يصلي خلف الصف فامر ان يعيد الصلاة - [00:04:35](#)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قد صحح الحديثان غير واحد من ائمة الحديث واسانيدهما مما تقوم بهما الحجة. وليس فيهما

ما يخالف الاصول بل فيهما ما يوافق ما هو مقتضى الاصول - [00:04:52](#)

والنصوص المشهورة فان صلاة الجماعة سميت جماعة لاجتماع المصلين في الفعل مكانا وزمانا. فاذا اخلوا بذلك بغير عذر كان منهيها

عنه باتفاق الائمة فلو كان هذا خلف هذا كان من اعظم الامور المنكرة - [00:05:09](#)

وامروا بتقويم الصفوف مبالغة في تحقق اجتماعهم على احسن وجه بحسب الامكان. وقياس الاصول يقتضي وجوب الاصطفاف وان

صلاة المنفرد خلف الصف لا تصح كما جاء به هذان الحديثان ومن خالف ذلك من العلماء فلا ريب انه لم تبلغه هذه السنة من وجه يثق

به - [00:05:28](#)

ووقوفه وحده خلف الصف مكروه وترك للسنة باتفاقهم الا ان لا يجد موقفا الا خلفه ففيه نزاع والظاهر صحة صلاته في هذه الحال.

لان جميع واجبات الصلاة تسقط بالعجز. واما التفريق بين العالم والجاهل - [00:05:54](#)

كقول في مذهب احمد فلا يسوغ. فان المصلي المنفرد عن الصف لم يكن عالما بالنهي وقد امره النبي صلى الله عليه وسلم

بالاعادة وكما مر وكما امر المصلي بذلك. انتهى كلام الشيخ رحمه الله - [00:06:15](#)

ويجوز للمرأة ان تقف خلف الصف او خلف الامام وحدها. لحديث انس صففت انا واليقيم وراءه والعجوز ورائنا رواه الجماعة وذلك

لان وقوفها في صف الرجال مكروه اجاز لها الوقوف خلف الصف وحدها او خلف الامام وحدها للعذر - [00:06:35](#)

وينبغي ان يلي وينبغي ان يلي الامام الافضل فالافضل من الرجال. لقوله صلى الله عليه وسلم ليلني منكم اولو الاحلام والنهي. رواه

مسلم ولابي داود ليلني منكم اولو الاحلام والنهي - [00:06:58](#)

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقال ابو مالك الاشعري الا احديثكم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال فاقام الصف فصف الرجال

وصف الغلمان خلفهم رواه ابو داود من هذه الاحاديث نستفيد مشروعية تقديم الافضل تقديم الافضل في الصفوف - [00:07:16](#)

والقرب من الامام وتأخير غير الافضل واما النساء اذا صلين مع الرجال فيكون خلفهم متأخرات عنهم منعزلات في صف او صفوف

مستقلة من النساء فيقفن في صفوف كصفوف الرجال وافضل صفوفهن اخرها وشرها اولها لان الصفوف المتأخرة تبتعد عن الرجال -

[00:07:42](#)

اكثر قال صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اولها وشرها اخرها وشرها اولها ايها المستمع الكريم

نستودعك الله تعالى الى الحلقة القادمة باذن الله تعالى وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه والحمد لله رب - [00:08:06](#)

العالمين - [00:08:30](#)